

الشروط المطلوبة

لاعتقاد شركات الخدمات الإعلامية

يتضمن الطلب المقدم من المفوض بالتوقيع عن الشركة طالبة الاعتماد البيانات التالية:

- اسم الشركة طالبة الاعتماد وسجلها التجاري المصادق عليه أصولاً.
- النظام الأساسي أو عقد الشركة المصادق عليه أصولاً.
- مركز الشركة الرئيسي مرفق معه ما يثبت حيازته لهذا المركز (عقد إيجار موثق أصولاً، سند ملكية أو ما يقوم مقامه).
- أرقام الهاتف والفاكس والبريد الإلكتروني للشركة.
- تمنح الوزارة موافقتها على تأسيس شركات الخدمات الإعلامية بناء على كتاب من وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك.
- تسديد جميع الالتزامات المالية المترتبة على منح الاعتماد.

يرفق بهذه المستندات التعهدات التالية:

- ١- التعهد بالتصريح عن كامل تجهيزات الشركة عند التأسيس، ونوعية الخدمات، والجهات التي تقدم الشركة خدماتها لها في الداخل والخارج.
- ٢- التعهد بالتصريح عن العقود المبرمة بين هذه الشركة وأي جهة أجنبية، وعن الأعمال التي قد تنشأ من هذه العقود قبل البدء بتنفيذها.
- ٣- التعهد بتقديم وثائق بعدد العاملين وصفاتهم وشهاداتهم العلمية والحصول على موافقة وزارة الإعلام على الصحفيين والمراسلين والمحرفين.
- ٤- التعهد بالتصريح عن أي تغيير لاحق يطرأ في البيانات المقدمة بطلب الاعتماد.
- ٥- التعهد بعدم تقديم الخدمات الإعلامية إلا للجهات المسموح التعامل معها.

الجمهورية العربية السورية
وزارة الإعلام
مديرية التراخيص

طلب اعتماد
شركة خدمات إعلامية

اسم الشركة	رقم السجل التجاري	اسم الشخص الطبيعي مقدم الطلب	صفة مقدم الطلب بالنسبة للشركة	مقر الشركة	
				نوع الشركة	
				عنوان الشركة	
				أرقام الهاتف والفاكس والبريد الإلكتروني	
أسماء الشركاء					
اسم الشريك	الوالدان	مكان وتاريخ الولادة	الجنسية (ع. س) أو من في حكمه	العنوان	مقدار الحصة في رأسمال الشركة

المفوض بالتوقيع عن الشركة

التاريخ:

تعهد خطي

من شركة الخدمات الإعلامية

نحن شركة:

المسجلة في السجل التجاري تحت الرقم / / تاريخ: / /

نتعهد بما يلي:

- ١- التعهد بالتصريح عن كامل تجهيزات الشركة عند التأسيس، ونوعية الخدمات، والجهات التي تقدم الشركة خدماتها لها في الداخل والخارج.
- ٢- بالتصريح عن العقود المبرمة بين هذه الشركة وأي جهة أجنبية وعن الأعمال التي قد تنشأ من هذه العقود قبل البدء بتنفيذها، وإعلام الوزارة قبل التعاون مع أي جهة محلية أو عربية أو أجنبية.
- ٣- التعهد بتقديم وثائق بعدد العاملين وصفاتهم وشهاداتهم العلمية والحصول على موافقة وزارة الإعلام على الصحفيين والمراسلين والمحررين.
- ٤- التعهد بعدم تقديم الخدمات الإعلامية إلا للجهات المسموح التعامل معها.
- ٥- بالتصريح عن أي تغيير يطرأ على البيانات المقدمة بطلب الاعتماد.
- ٦- تتحمل الشركة مسؤولية صحة البيانات والمعلومات التي تقدمها في إطار الحصول على الاعتماد. وفي حال وجود أي معلومة غير صحيحة أو بيان غير صحيح، يكون من حق الوزارة إلغاء ما نتج عن هذه البيانات والمعلومات من اعتماد.
- ٧- إعلام الوزارة عن أي جهة ستعمل لدى هذه الشركات وتحديد نوع الخدمة التي سيتم تقديمها مسبقاً.

دمشق في / / ٢٠١

المفوض بالتوقيع عن الشركة